

الدور الرقابي لوظيفة المحتسب وأهميته في الإشراف على عمل الأسواق المصرية في العصر المملوكي  
(1517-923م/1250-648م)

أ.م. د. قيس فتحي احمد  
مديرية تربية نينوى

[qfah1976@yahoo.com](mailto:qfah1976@yahoo.com).

**ملخص:**

تعود وظيفة المحتسب إلى بدايات العصر الإسلامي الأول، إذ اضطلعت بدور محوري في ترسيخ أسس العدالة داخل المجتمع، وتجسيد مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووفق هذا الإطار، خضع العاملون في مختلف الحرف والصناعات لرقابة حكومية صارمة، تمثلت في شخص المحتسب الذي أنيطت به مهمة الإشراف على جودة المنتجات، ومحاسبة المخالفات المرتبطة بالأداب العامة، فضلاً عن متابعة شؤون الأسواق لمنع الغش، ومراقبة المكييل والموازن، والتأكيد على معايير النظافة، ومراعاة آداب الطريق وغيرها من الضوابط، مع توقيع العقوبات على كل من تثبت مخالفته لتلك الأحكام. وقد حظيت وظيفة المحتسب بمكانة بالغة الأهمية عبر العصور الإسلامية المتعاقبة، ومنها في عصر سلاطين المماليك في مصر، حيث أسند إلى المحتسب الإشراف على حركة الأسواق، ومنع مختلف صور الغش والتلاعب التي قد تطرأ فيها، ونظراً لما تمثله هذه الوظيفة من ثقل إداري وأخلاقي، أوليت عناية كبيرة في اختيار من يتولاها، وانطلاقاً من هذه الأهمية التاريخية التي جسدها وظيفة المحتسب، جاء اختياري لدراسة موضوع الدور الرقابي لوظيفة الحسبة في الأسواق المصرية خلال العصر المملوكي.

**الكلمات المفتاحية:** الحسبة؛ الرقابة؛ المماليك؛ مصر؛ الاسواق.

**The supervisory role of the muhtasib and its importance in supervising the markets of Egypt during the Mamluk era 1250-648)AD / 923 AH-1517 AD(**

A.P.D: Qais Fathi Ahmed

Iraqi Ministry of Education, Nineveh

**Abstract:**

The position of the Muhtasib has existed since the beginning of the first Islamic era, and its mission was to apply the foundations of justice in society and implement the principle of (enjoining good and forbidding evil). Accordingly, all workers in various industries were subject to strict government oversight, which was represented by the Muhtasib, who was responsible for carrying out this oversight role by supervising the quality of the product, holding accountable violations related to public morals, supervising market affairs to prevent fraud, monitoring measures and scales, emphasizing cleanliness, observing road etiquette, and others, and to impose punishment on anyone proven guilty of violating these provisions. The position of the Muhtasib has enjoyed great importance throughout the successive Islamic eras, including during the era of the Mamluk Sultans in Egypt, where the Muhtasib was entrusted with monitoring the movement of the markets and preventing all cases of fraud and manipulation that might occur. Therefore, there was great care in choosing who would assume this important position. Because of the historical importance represented by the position of Muhtasib, we chose to study the topic of the supervisory role of the Hisbah position over the Egyptian markets in the Mamluk era.

**Keywords:** Hisbah; Control; Mamluks; Egypt; Markets.

## المقدمة:

ارتبطت وظيفة المحتسب ارتباطاً وثيقاً بالأسواق، إذ أنيطت به مسؤولية الإشراف المباشر عليها، وتمثل دوره الاقتصادي في تفقد الأسواق ومراقبة السلع والبضائع العائدة للتجار وأصحاب الحرف المختلفة، وكان من واجباته منع الغش والتطفيف في الكيل والميزان، مع إلزام الباعة بالبيع وفق الأسعار المحددة، وعلى هذا الأساس، اكتسبت وظيفة المحتسب في العصر المملوكي في مصر وغيرها من الأقاليم أهمية بالغة، إذ لم يترك السلاطين المماليك حركة البيع والشراء في الأسواق دون رقيب أو حسيب، بل عهدوا بهذه المهمة إلى المحتسب، الذي اضطلع بدور فاعل في ضبط حركة الأسواق من بيع وشراء، وتفقيش الباعة، ومحاسبة كل من يحاول التلاعب بالأسعار أو الأوزان أو نوعية السلع المعروضة.

وبسبب الأهمية التاريخية والحضارية التي تمثلها وظيفة الحسبة في الدولة العربية الإسلامية، وما اضطلعت به من دور فاعل في تنظيم شؤون المجتمع وضبط الحياة الاقتصادية، جاء اختيار عنوان هذه الدراسة موسوماً بـ (الدور الرقابي لوظيفة المحتسب وأهميته في الإشراف على عمل الأسواق المصرية في العصر المملوكي (648-1250م/923-1517م)).

وقد تناولت الدراسة بالوصف والتحليل جملة من المحاور الرئيسية، تمثلت في بيان مفهوم الحسبة، والشروط الواجب توافرها فيمن يتولى هذه الوظيفة، ودورها في حفظ حقوق الناس من خلال الإشراف على الأسواق، فضلاً عن إبراز طبيعة الدور الرقابي الذي مارسه المحتسب في مختلف أسواق مصر، إلى جانب عدد من الموضوعات المتصلة بوظيفته واختصاصاته.

أما المنهج المتبع في هذه الدراسة، فقد قام على التحليل والاستقراء للنصوص التاريخية، ومناقشتها عند الحاجة، بقصد الوصول إلى نتائج علمية دقيقة، تستند إلى الأدلة والمعلومات الموثوقة.

### أولاً: مفهوم الحسبة وأهميتها:

تدل الحسبة في أصلها اللغوي على العَدِّ والإحصاء، وهي مأخوذة من قولهم: احتسب أجره عند الله، أي ادَّخره وطلب ثوابه منه، أما في الاصطلاح الفقهي، فتعني الحسبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو فعلٌ يقصده صاحبه ابتغاء مرضاة الله واحتساب الأجر عنده، وقد ورد هذا المبدأ في مواضع عديدة من القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} (1) وقوله تعالى: {الْأَمْزُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} (2) إلى جانب آيات كريمة أخرى أكدت هذا المعنى وبيَّنت مكانته في بناء المجتمع الإسلامي وضبط سلوكه العام.

وتدل الحسبة في معناها اللغوي على العَدِّ والإحصاء، وهي من الاحتساب، أي فعل ما يُحتسب به الأجر عند الله تعالى، فيقال: احتسب أجره عند الله، أي ادَّخر ثوابه وطلبه منه، أما في الاصطلاح الفقهي، فتعرَّف الحسبة بأنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو عملٌ يُؤدَّى منه ابتغاء مرضاة الله، ويحتسب القائم به أجره عنده سبحانه، وقد ورد هذا المعنى في آيات كثيرة من القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} (3) وقوله تعالى: {الْأَمْزُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} (4) فضلاً عن غيرها من الآيات الكريمة التي أكدت هذا المبدأ وأبرزت مكانته في تنظيم المجتمع الإسلامي.

ورد في الحديث الشريف قوله صلى الله عليه وسلم: "بئس القوم قوم لا يأمرون بالقسط من الناس وبئس القوم قوم يقتلون الذين يأمرون بالمعروف وبئس القوم قوم يستحلون الحرّات والشهوات بالشبهات وبئس القوم قوم يمشي المؤمن بين ظهرانهيم بالتقية والكتمان" (5) وتدل هذه النصوص، من الآيات والأحاديث، على وجوب الحسبة وأهميتها في حياة المجتمع الإسلامي، وقد اتفق العلماء على أنها من فروض الكفاية؛

(1) آل عمران: الآية 104.

(2) التوبة: الآية 112.

(3) آل عمران: الآية 104.

(4) التوبة: الآية 112.

(5) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ/1372م)، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تحقيق: عبد المعطي قلعي، ط1، دار الوفاء، (مصر: 1991م)، 660/2.

إذا قام بها بعض المسلمين سقط الإثم عن الباقيين، غير أنها تكون فرض عين على من وُكِّلت إليه هذه المهمة، كوالي الحسبة الذي يضطلع بها بحكم ولايته. وعلى هذا الأساس، تتجلى أهمية نظام الحسبة في كونه يسعى إلى حماية محارم الله تعالى من الانتهاك، وصيانة أعراض الناس، والحفاظ على النظام العام والمرافق العامة، فضلاً عن تحقيق الأمن الاجتماعي، كما يتجسد دوره في الإشراف على الأسواق وأصحاب الحرف والصناعات، وإلزامهم بالضوابط الشرعية في معاملاتهم، ومراقبة مدى التزامهم بمعايير الجودة في إنتاجهم، إلى جانب التنسيق مع الجهات المختصة من مؤسسات الدولة المختلفة لضمان حسن سير الحياة الاقتصادية والاجتماعية. فالحسبة من الوظائف التي ظهرت منذ بدايات العصر الإسلامي في الدولة العربية الإسلامية، ويُطلق على من يتولاها اسم المحتسب<sup>(6)</sup> وهو الشخص الذي يعينه الإمام أو السلطان، أو من ينوب عنهما، للنظر في أحوال الرعية، والكشف عن شؤونهم، ورعاية مصالحهم، وتعد الحسبة من القواعد المهمة في النظام الديني، وقد تولّى أئمة الرعيّل الأول القيام بها بأنفسهم، لما لها من أثر كبير في تحقيق الصلاح العام، وعظيم ما يترتب عليها من ثواب.

وفي المفهوم الإسلامي، تُعرّف الحسبة بأنها الأمر بالمعروف عند تركه، والنهي عن المنكر عند ظهوره، فضلاً عن السعي في الإصلاح بين الناس. وانطلاقاً من ذلك، خضعت حركة البيع والشراء في الأسواق لرقابة المحتسب، الذي كان يتولى ضبط المخالفات، ومنع التلاعب بالأسعار أو الأوزان<sup>(7)</sup> وقد ارتبطت وظيفة المحتسب ارتباطاً مباشراً بالأسواق، إذ كان يشرف عليها إشرافاً فعلياً، ويتابع نشاطها بصورة مستمرة<sup>(8)</sup>.

## ثانياً- شروط تولي الحسبة وصلاحيات المحتسب وواجباته في العصر المملوكي:

### 1- شروط تولي الحسبة :

كان لا بدّ من توافر مجموعة من الصفات الأساسية فيمن يتولى وظيفة الحسبة، وفي مقدمتها: العلم، والورع، وحُسن الخلق<sup>(9)</sup> ونظراً لما كانت تتمتع به هذه الوظيفة من مكانة رفيعة في العصر المملوكي، فقد كان يتولاها في الغالب وجوه الناس وأعيانهم<sup>(10)</sup> كما غلب على من يشغل هذا المنصب أن يكون من العلماء، لما تنطوي عليه الحسبة من طابع ديني، بوصفها خدمة شرعية ووظيفة جليلية ذات شأن عظيم<sup>(11)</sup> لذلك وُضعت جملة من الشروط لمن يتولى هذه الوظيفة، إذ ينبغي أن يكون مسلماً، عاقلاً، عدلاً، قادراً<sup>(12)</sup>، وان يكون فقيهاً عارفاً بأحكام الشريعة<sup>(13)</sup> ليُدرك ما يأمر به وينهى عنه، وأن يتصف بالحزم وقوة الرأي والصرامة في أمور الدين<sup>(14)</sup>.

(6) الشيزري، عبد الرحمن بن نصر (ت589 هـ / 1193م)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، نشره: الباز العريني، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة: 1946)، ص98؛ عيسى بك، أحمد، تاريخ البيمارستانات في الإسلام، ط2، دار الرائد، (بيروت: 1981)، ص52.

(7) ابن الأخوة، محمد بن محمد بن أحمد القرشي (ت729 هـ-1328م)، معالم القرية في أحكام الحسبة، تحقيق محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطيعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (القاهرة: 1976م)، ص51.

(8) القلقشندي، أحمد بن علي (ت821 هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الأتشاء، تعليق: محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت: 1987)، 451/5.

(9) القنوجي، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي (ت1307 هـ/1890م)، أبجد العلوم، ط1، دار ابن حزم، (بيروت: 2002)، ص255.

(10) ابن الأخوة، معالم القرية، ص7؛ القلقشندي، صبح الأعشى، 451/5؛ عوف، أحمد، أحوال مصر من عصر لعصر، العربي للنشر والتوزيع، (القاهرة، د.ت)، ص82.

(11) القلقشندي، صبح الأعشى، 210/11.

(12) ابن الأخوة، معالم القرية، ص7؛ الألوسي، سالم، الخدمات البلدية في الحضارة العربية، مطبعة العمال المركزية، (بغداد: 1988)، ص49.

(13) الشيزري، نهاية الرتبة، ص6؛ الألوسي، الخدمات البلدية في الحضارة العربية، ص49.

(14) ابن الأخوة، معالم القرية، ص51.

كما كان المحتسب يتقلد وظيفة بموجب مرسوم سلطاني كان يقرأ في مساجد مصر والقاهرة حيث كان يخصص له راتباً شهرياً مقداره ثلاثون ديناراً (15) ويلبس زي العلماء (16) التي تتمثل بالعمامة (17) والطيلسان (18) والجبّة والطرحة (19) وهي ملامح مميزة له عن سائر أفراد المجتمع (20). وعلى هذا الأساس، كان تولي المحتسب لوظيفة الحسبة يتم بقرار من الحاكم أو الإمام، أو من ينوب عنهما، ليتولى النظر في أحوال الرعية، والكشف عن شؤونهم، ورعاية مصالحهم (21) غير أنّ بعض الحالات تُظهر تدخل العامة في هذا الشأن، إذ كان ثقلهم أحياناً يؤدي إلى تعيين المحتسب أو عزله، من خلال رفع الشكاوى إلى السلطان والظعن في نزاهته، ولا سيما فيما يتعلق برقابة حركة البيع والشراء في الأسواق.

ففي عام (799 هـ/ 1396م) طلبت عامة الشعب من السلطان برقوق بعزل المحتسب وتعيين شخص آخر بدلاً عنه (22) كما شهدت سنة (800 هـ/ 1397م) عزل شعبان بن محمد من حسبة القاهرة بعد أن تعرّض للنقد والتشكيك في كفاءته ونزاهته من قبل عامة الناس (23).

ومن الملاحظ ان للمحتسب في مصر عدد من النواب الذين يُنهيهم عنه في أداء مهامه، إذ يشير المقرئزي إلى ذلك بقوله: "ولهُ استخدام النواب عنه بالقاهرة ومصر وجميع أعمال الدولة كنواب الحكم وله الجلوس بجامعة القاهرة ومصر يوماً بعد يوم ويطوف نوابه على أرباب الحرف والمعاش" (24) ويُفهم من هذا أن المحتسب لم يكن يعمل منفرداً، بل كان يعتمد على جهاز إداري معاون يضطلع بمتابعة شؤون الأسواق والحرف، بما يضمن إحكام الرقابة واتساع نطاقها في مختلف أرجاء الدولة.

ويتضح أنه كان يوجد في مصر محتسبان رئيسان، أحدهما في القاهرة، وكانت له سلطة الإشراف على الوجه البحري بأكمله، باستثناء مدينة الإسكندرية التي كان لها محتسب خاص بها، والآخر في مصر الفسطاط، وكانت ولايته تمتد إلى الوجه القبلي بأكمله، غير أن محتسب الفسطاط كان أدنى مرتبة من محتسب القاهرة، إذ كان يجلس دونه في دار العدل في أثناء المواكب السلطانية (25) وعلى هذا الأساس،

(15) المقرئزي، أحمد بن علي (ت845هـ/1441م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (الخطط المقرئزية)، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، د. ت)، 1/463-464؛ أبو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى نهاية العصر المملوكي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (مصر: 1986)، ص120.

(16) المقرئزي، الخطط، 2/342.

(17) العمامة: هي غطاء الرأس، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (العمامة تيجان العرب) ينظر: الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني (ت255هـ/868م)، البيان والتبيين، دار ومكتبة الهلال، (بيروت: 1423هـ)، 1/257؛ رشدي، صبيحة، الملابس العربية وتطورها في العهود الإسلامية، مطبعة علاء، (بغداد: 1981)، ص37؛ الحكيم، حسن عيسى، (الملابس ومدلولاتها الاجتماعية في كتاب المنتظم)، مجلة التراث الشعبي، دار الحرية للطباعة، (بغداد: 1986)، العدد الثاني، السنة التاسعة عشر، ص161.

(18) الطيلسان: كساء مدور يصنع من الصوف بألوان متعددة يوضع فوق الكتف أو فوق الرأس ويتدلّى على الجبين فيغطي نصف الوجه وكان العلماء والفقهاء قد عرفوا به. ينظر: الجاحظ، البيان والتبيين، 1/73؛ الوشاء، محمد بن أحمد بن إسحاق، (ت325هـ/936م)، الظرف والظرفاء، تحقيق: فهمي سعد، ط1، عالم الكتب، (بيروت: 1985)، ص240؛ الشذر، طيبة صالح، ألفاظ الحضارة العباسية في مؤلفات الجاحظ، دار قباء للطباعة والنشر، (القاهرة: 1998)، ص61.

(19) الطرحة: وهي قطعة قماش ثمين، يضعها العلماء فوق العمامة وقد تكون مزينة لأكابر العلماء والخلفاء والقضاة. ينظر: الفلقشندي، صبح الأعشى، 1/487.

(20) الديوه جي، سعيد، التربية والتعليم في الإسلام، مطبعة جامعة الموصل، (الموصل: 1982)، ص105؛ عبد الدائم، عبد الله، التربية عبر التاريخ من العصور القديمة من أوائل القرن العشرين، دار العلم للملايين، (بيروت: 1994)، ص175.

(21) ابن الأخوة، معالم القرية، ص7.

(22) المقرئزي، أحمد بن علي (ت845هـ/1441م)، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: سعيد عبد الفتاح عاشور، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة، 1957)، 2/875.

(23) المقرئزي، السلوك، 2/901؛ الصيرفي، علي بن داؤد الجواهري (ت900هـ/1494م)، نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، تحقيق: حسن حبشي، مطبعة دار الكتب، (د. م، 1970)، 2/328.

(24) الخطط، 1/463.

(25) الفلقشندي، صبح الاعشى، 4/38؛ المقرئزي، السلوك، 2/634؛ السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت902هـ/1496م)، التبر المسبوك في ذيل السلوك، مكتبة الكليات الأزهرية، (القاهرة، د. ت)، ص261-262؛ أبو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر، ص88.



عُدَّ محتسب القاهرة أعلى منزلة من غيره، إذ كانت له سلطة واسعة، وله نواب في الوجه البحري، كما كان يشترك في تعيينهم وعزلهم، الأمر الذي يعكس مكانته الإدارية الرفيعة واتساع نطاق نفوذه<sup>(26)</sup> وقد وردت في المصادر أسماء عدد من محتسبي مصر الذين تولوا هذه الوظيفة في فترات مختلفة، من بينهم أبو المعالي الدلامي، الذي تولّى حِسبة الحسينية خارج القاهرة، واستمر في منصبه حتى وفاته سنة (717هـ/1317م)<sup>(27)</sup> وكذلك تاج الدين بن السكري، الذي تولّى حِسبة القلعة سنة (740هـ/1339م)<sup>(28)</sup> ومن المحتسبين أيضاً الشيخ علي بن حسن المرواني، الذي تقلّد هذه الوظيفة في فترة اتسمت بارتفاع الأسعار في أواخر عهد السلطان الناصر<sup>(29)</sup> كما يُذكر نجم الدين محمد بن حسين بن علي الأسعدي ضمن من تولّى منصب الحِسبة<sup>(30)</sup>.

ويمكن ملاحظة أن تعيين المحتسب أو عزله كان يلقى تبايناً في مواقف العامة بين الترحيب والسخط، تبعاً لأدائه في إدارة شؤون الأسواق، ففي سنة (778هـ/1376م)، عبّر الناس عن رضاهم بأحد المحتسبين، فحملوه، ورشّوا عليه ماء الورد، وأشعلوا الشموع في شوارع القاهرة احتفاءً به، وتقديراً لنجاحه في ضبط الأسواق وإحكام إدارتها<sup>(31)</sup>

وعلى النقيض من ذلك، كان سخط العامة يشتد في حال فشل المحتسب وفشل سياسته أو سوء إدارته للأسواق، ومثال ذلك ما حدث في سنة (776هـ/1374م)، عندما حاول أحد المحتسبين فرض تسعير الخبز، أدى ذلك إلى صعوبة الحصول عليه، مما أثار غضب الناس ودفعهم إلى مهاجمته، فاضطر إلى الاختباء في منزله اتقاءً لثورتهم<sup>(32)</sup>.

## 2- اعوان ومساعد المحتسب :

لم يكن بمقدور المحتسب أن يضطلع بجميع مهامه الرقابية بمفرده، لذا اقتضت طبيعة عمله الاستعانة بعدد من الأفراد من مختلف الحِرَف، وذلك لتمكينه من الإحاطة بما قد يخفى عليه من أساليب الغش والحيل المرتبطة بكل حرفة، بحكم عدم إلمامه التفصيلي بجميع تلك المهن<sup>(33)</sup> وكان يُطلق على هؤلاء اسم العُرَفَاء، وكانوا يُعيّنون من قبل المحتسب لمعاونته في أداء مهامه الرقابية، ولا سيما في التحقق من جودة المنتجات وسلامتها، كما كان من واجب العُرَفَاء الإلمام بأسعار السلع، ومعرفة أحوال أرباب الحِرَف، وإطلاع المحتسب على ما يستجد من شؤونهم وأوضاعهم<sup>(34)</sup> ولم يقتصر دورهم على ذلك، بل كانوا يمارسون أحياناً مهام الفصل في النزاعات التي تنشأ بين أصحاب الحِرَف والمتعاملين معهم، متى ما ارتضى الطرفان الاحتكام إليهم<sup>(35)</sup>.

## 3- صلاحيات المحتسب في اصدار الاحكام والعقوبات :

تمثلت صلاحيات المحتسب في تطبيق أسس العدالة داخل المجتمع، وتجسيد مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك من خلال محاسبة المخالفات المرتبطة بالشؤون الدينية والآداب العام، كما امتدت

(26) الفلقشندي، صبح الأعشى، 237/4.

(27) ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي (ت852/1448م)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، ط2، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، (الهند:1972م)، 491/4.

(28) ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، 68/4.

(29) ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، 40/3.

(30) الحجبي، حياة ناصر، السلطان الناصر محمد بن قلاوون ونظام الوقف في عهده، مكتبة الفلاح، ط1، (الكويت:1983م)، ص35.

(31) ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، 374/4.

(32) المقرئ، السلوك، 395/3.

(33) الشيزري، نهاية الرتبة، ص12؛ الكبيسي، حمدان عبد المجيد، الهيكل التنظيمي لجهاز الحسبة العربية بين المهام والتطبيق، مركز احياء التراث العلمي العربي، مطبعة العمال المركزية، (بغداد:1988م)، ص125.

(34) الشيزري، نهاية الرتبة، ص12؛ ماجد، عبد النعم، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، مكتبة الأنجلو المصرية، (القاهرة:1967)، 127/1؛ الكبيسي، الهيكل التنظيمي لجهاز الحسبة، ص125.

(35) الكبيسي، الهيكل التنظيمي لجهاز الحسبة، ص125-126.



صلاحياته إلى الإشراف على الحرف والصناعات، ومراقبة أحوال الأسواق، والعمل على منع الغش والتلاعب، فضلاً عن متابعة دقة المكايل والموازن، والتأكيد على النظافة العامة، ومراعاة آداب الطريق وسلامة المرافق العامة (36).

وقد خضع العاملون في مختلف الصناعات والحرف والأسواق لرقابة حكومية صارمة تمثلت في جهاز الجسبة، إذ تمتع المحتسب بصلاحيات واسعة، كان من أبرزها تمتعه بسلطة تنفيذية تقارب في بعض جوانبها سلطة قاضي القضاة، وإن كانت العقوبات التي يوقعها لا تصل إلى مستوى الحدود الشرعية، وقد اعتمد المحتسب في معاقبة المخالفين على جملة من الوسائل، من أبرزها التعزير، الذي يختلف باختلاف نوع الذنب، وكان يُنفذ غالباً في موضع مخصص يُعرف بـ"الدكّة" (37) كما كان يلجأ في بعض الحالات إلى مصادرة السلع المغشوشة، إذ تُرسل إلى السجون لئلتنع بها من قبل المحبوسين (38) ولم تخل ممارساته من أساليب الردع المعنوي، كالتجريس والتشهير، فكان يُطاف بالمخالف بين الناس، أو يُركب على دابة مقلوباً بقصد فضحه وردع غيره (39) كما قد تُعلق أدوات الجريمة في عنقه، كالجرة أو القدح في حال معاقبة السكاري (40).

وقد يتخذ العقاب أحياناً صورة النفي من البلاد، ولا سيما إذا كان المخالف من فئة المماليك، إذ يُحرم في هذه الحالة من أمواله وإقطاعه. فضلاً عن ذلك، كان التعزير يشمل صوراً متعددة، منها التوبيخ والزجر بالكلام، أو الحبس، تبعاً لطبيعة المخالفة وحدتها (41).

كما استخدم المحتسب وسائل بدنية لتنفيذ العقوبات، من بينها السوط، على أن يكون معتدلاً لا شديد الغلظ ولا شديد الرقة، وكذلك الدرة المصنوعة من جلد البقر أو الجمل، والمقرعة، وهي قطعة غليظة تُتخذ من أحد أفرع الأشجار (42).

ولتعزير سلطة المحتسب في مصر خلال العصر المملوكي في مجال اتخاذ القرارات وتنفيذها، أُلحقت وظيفة الجسبة في بعض الأحيان بصاحب الشرطة في القاهرة ومصر، بحيث يتولى تنفيذ أوامر القاضي وإنزال العقوبات بالمخالفين (43) كما أُسندت هذه الوظيفة في بعض الحالات إلى والي المدينة، إذ جُمع له بين الولايتين، كما حدث سنة (826هـ/1422م) حين أصبح والي القاهرة الأمير تاج الدين الشوبكي محتسباً لها إلى جانب ولايته (44).

وكذلك في سنة (853هـ/1449م) عندما عُيّن والي جانبك الشبكي محتسباً للقاهرة، إضافة إلى ما كان يتقلده من وظائف متعددة، كالإمرة والحجوبية وغيرها (45) وفي أحيان أخرى، كانت تُجمع جسبة القاهرة ومصر الفسطاط في يد محتسب واحد، الأمر الذي يعكس مرونة هذا المنصب وإمكانية تداخل صلاحياته مع مناصب إدارية أخرى وفقاً لمتطلبات الإدارة في الدولة المملوكية (46).

(36) الكروي، إبراهيم سلمان وآخرون، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ذات السلاسل، ط2، (الكويت، 1987)، ص92؛ دهمان، محمد أحمد، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، دار الفكر، ط1، (دمشق: 1990)، ص61.

(37) ابن الأخوة، معالم القرية، ص184.

(38) ابن إياس، محمد بن أحمد (ت930هـ/1524م)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، دار إحياء الكتب، (القاهرة: 1972)، 129/2.

(39) المقرزي، السلوك، 179/3.

(40) ابن إياس، بدائع الزهور، 104/1.

(41) ابن إياس، بدائع الزهور، 35/2.

(42) ابن الأخوة، معالم القرية، ص184.

(43) القلقشندي، صبح الاعشى، 483/3؛ المقرزي، الخطط، 463/1-464.

(44) المقرزي، السلوك، 633/2.

(45) ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف (ت874هـ/1169م)، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق أحمد يوسف نجاشي، مطبعة دار الكتب المصرية، (القاهرة: 1956م)، 4/236؛ السخاوي، التبر المسبوك، ص262.

(46) المقرزي، السلوك، 64/1؛ ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف (ت874هـ/1169م)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ط1، مطبعة دار الكتب المصري، (القاهرة: 1932م)، 349/15.

### ثالثاً: المحتسب ودوره الرقابي في الاشراف على الاسواق واصحاب الحرف والمهنة:

كان المحتسب يمارس إشرافاً مباشراً على الأسواق وعلى مختلف الحرف والمهنة التي تنتظم فيها، إذ كان يحتفظ بسجل خاص يدون فيه أسماء أصحاب الحرف ومواقع حوانيتهم، بما يتيح له إحكام الرقابة عليهم ومتابعة نشاطهم بدقة، وقد أشار الشيزري إلى أن المحتسب كان يدون أسماء الخبازين والفرانين ومواقع حوانيتهم في هذا السجل، ليكون على دراية تامة بهم، كما كان يتولى تنظيم توزيع المواد الأساسية، إذ يحدد لكل حانوت كمية معينة من الدقيق يومياً، ضماناً لاستقرار توافر الخبز ومنع حدوث نقص قد يخل بالتوازن الاقتصادي، مع إلزامهم بالالتزام بهذه الحصص، واتخاذ الإجراءات اللازمة بحق من يمتنع عن تنفيذ ذلك (47)

وقد ارتبط المحتسب ارتباطاً وثيقاً بالأسواق، إذ كان يتولى الإشراف الفعلي عليها بهدف ضبط حركتها وتنظيم شؤونها، فكان من أبرز مهامه مراقبة الأسعار والعمل على الحد من ارتفاعها، لا سيما في أوقات الأزمات والاضطرابات التي قد تمر بها البلاد، وفي هذا الإطار، كان يلجأ إلى تسعير السلع عند الحاجة، مع متابعة الأسواق والإشراف عليها، والتأكد من سلامة النقود والمكاييل والموازين من الغش أو الخل (48)

كما كان يقوم بفحص السلع والبضائع للتثبت من جودة صناعتها وصلاحياتها، ومراقبة كل ما يتصل بها من معاملات (49) ومن هنا أولى السلاطين المماليك في مصر عناية كبيرة بوظيفة الحسبة، نظراً لدورها الحيوي في مراقبة حركة الأسواق، إذ اضطلع المحتسب بوظيفة المراقب العام الذي يسهر على انتظام النشاط الاقتصادي وضمان سلامته (50)

فكان من أبرز واجبات المحتسب في الأسواق مراقبة عملية التسعير وأسعار السلع والبضائع، إذ سعى السلاطين المماليك إلى ضبط الأسعار عبر منح المحتسب صلاحية التدخل فيها بحسب مقتضيات الحال، فقد أجاز له التسعير في بعض الظروف، ولا سيما عند حاجة الناس إلى السلع وخشية الإضرار بمعايشهم نتيجة الغلاء أو الاحتكار، فيتدخل حينئذٍ لتحديد الأسعار بما يحقق المصلحة العامة، في المقابل، لم يكن هذا التدخل مطلقاً، إذ مُنعت التسعير في الحالات التي يكون فيها التنافس الحر بين أصحاب الحرف والمهنة كفيلاً بخفض الأسعار واستقرارها بصورة طبيعية، وبما يحقق التوازن في السوق دون حاجة إلى تدخل مباشر من السلطة.

يتضح أن قوة المحتسب وقدرته على فرض رقابته في الأسواق كانت ترتبط إلى حدٍ كبير بوجود سلطة سياسية داعمة له، ولا سيما في ظل سلاطين أقياء يساندون إجراءاته ويقرّون أحكامه، ففي عهد السلطان الناصر قلاوون، وعندما تعرّضت البلاد لأزمة اقتصادية حادة تمثلت في فقدان الخبز، تدخل المحتسب تدخلاً مباشراً لمعالجة الوضع، إذ قام بفتح مخازن الأمراء وإخراج ما فيها من القمح لتأمين حاجة الناس، وأمر ببيعه تحت إشرافه المباشر. كما اعتاد التوجه يومياً إلى تلك المخازن لتوزيع القمح على الطحّانين، الأمر الذي أسهم في الحد من الأزمة، وحينما بلغ المحتسب أن بعض السماسرة التابعين للأمراء يبيعون القمح بأسعار مرتفعة، بادر إلى معاقبتهم بالضرب بالمقارع، وقد حظي هذا الإجراء بتأييد السلطان، مما عزّز من هيبة المحتسب وسلطته التنفيذية (51).

كما كان المحتسب يشدد الرقابة على التجار وأرباب الحرف في أوقات الأزمات، خاصة عند ارتفاع الأسعار أو التلاعب بها، ففي النصف من شهر جمادى الآخرة سنة (693هـ/1293م) شهدت مصر ارتفاعاً ملحوظاً في أسعار الغلال، إذ ارتفع سعر القمح تدريجياً من خمسة عشر درهماً للأردب إلى عشرين، ثم إلى ثلاثين درهماً، حتى بلغ أربعين درهماً، الأمر الذي أدى إلى اضطراب أحوال الناس وندرة الخبز في الأسواق. ومع احتكار الأمراء والتجار للغلال طمعاً في زيادة الأرباح، تفاقمت الأزمة

(47) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 21-24؛ وينظر: ابن الأخوة، معالم القرية، ص 91-92.

(48) المقرئزي، الخطط، 1/464؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 13/15، 24/294؛ عوف، احمد، أحوال مصر، ص 82.

(49) ابن الأخوة، معالم القرية، ص 7؛ عوف، احمد، أحوال مصر، ص 82.

(50) الفلقشندي، صبح الاعشى، 5/424.

(51) المقرئزي، السلوك، 3/199.

حتى وصل سعر الأردب إلى خمسين درهماً، فبادرت السلطة إلى التدخل من خلال المحتسب، حيث عوقب عدد من الطحّانين والخبازين بالضرب، إلا أن ذلك أدى إلى إغلاق حوانيتهم، مما زاد من تعقيد الأزمة وصعوبة الحصول على الخبز<sup>(52)</sup>

وأمام تفاقم الوضع، اتخذت الدولة إجراءات أكثر صرامة، إذ أمرت بجلب الغلال من مختلف الأقاليم مثل غزة<sup>(53)</sup> والكرك والشوبك<sup>(54)</sup> ودمشق، ومنعت احتكارها، كما نُودي في القاهرة بعدم بيع القمح بأكثر من ثلاثين درهماً للأردب، مع التهديد بنهب أموال المخالفين، غير أن امتناع الأمراء عن طرح الغلال في الأسواق أدى إلى استمرار الأزمة وارتفاع الأسعار فذكر ان السماسرة باعوا أردب القمح بستين وبسبعين درهماً خفية ، وعندئذ تدخل السلطان الناصر محمد بن قلاوون بصورة حاسمة، فكلف الشيخ ضياء الدين يوسف ابن خطيب بيت الأبار الدمشقي<sup>(55)</sup> بتولي الحسبة، لما عُرف عنه من كفاءة وأمانة، ومنحه صلاحيات واسعة لمعالجة الأزمة، وخلع عليه في الثالث من شهر جمادى الآخرة من تلك السنة ، فنزل المحتسب بالضياء ابن خطيب بيت الأبار ومعه الاعوان الى الاسواق ، وكان يوماً مشهوداً ، وأول ما بدأ به الأمراء ، حيث صادر غلالهم، ثم توجه لمحاسبة الطحّانين فحدد سعر يبيع الأردب بثلاثين درهماً ومن يخالف يصادر ويحاسب، فخاف الأمراء كلهم ، وكتب السلطان إلى ولاة الأعمال أن يركبوا بأنفسهم إلى جميع النواحي ويحملوا ما بها من الغلال بحيث لا يدعون غلة في مطمورة ولا مخزن ولا أحد عنده غلة حتى يحمل ذلك كله إلى مصر وتحضر أربابها لأخذ أثمانها عن كل أردب مبلغ ثلاثين درهماً ونودي بالقاهرة ومصر : من كان عنده غلة ولا يبيعهها نهبت فنزلت اسعار الخبز لذلك<sup>(56)</sup>

وفي عهد السلطان برقوق<sup>(57)</sup> ولاسيما سنة (798هـ/1395م)، مارس المحتسب صلاحياته الرقابية بحزم، إذ أقدم على معاقبة أربعة من الطحّانين بعد ثبوت تلاعبهم بالأسعار وقيامهم برفعها، فضربهم بالسياط وشهّر بهم، في خطوة تهدف إلى ردع غيرهم ومنع تقشي هذه الممارسات في الأسواق<sup>(58)</sup>

(52) **المقرعة:** وهي خشبة يضرب بها في رأسها سير او جلد كانت تستخدم لضرب البغال والحمير. ينظر: الفراهيدي، الخليل بن احمد بن عمرو (ت170هـ/787م)، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال، (د. م. د. ت)، 1/157؛ الزبيدي، محيي الدين بن أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني (ت1205هـ/1790م)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار صادر، (بيروت: 1966م)، 21/546.

(53) **غزة:** مدينة من أعمال فلسطين تقع في أقصى بلاد الشام من ناحية مصر ، امتازت بموقعها الجغرافي المهم المتوسط بين مصر وبلاد الشام ، اكتسبت تلك الأهمية لقربها من مدينة الصالحية المصرية ، وقد عرفت أنها مدينة عامرة ، تكثر فيها العمارة وبها أسواق ومساجد. ينظر: البغدادي، صفي الدين عبد المؤمن بن عبدالحق (ت 739هـ/1338م)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، دار الجيل، (بيروت: 1992م)، 2/ 993؛ عطا الله ، محمود علي ، نيابة غزة في العهد المملوكي، ط1، منشورات دار الأفاق الجديدة ، (بيروت : 1986م)، ص59.

(54) **الشوبك:** بلدة تقع أطراف الشام من جهة الحجاز، لها قلعة تقع على تل مرتفع مطل على الغور من جانبه الشرقي، عرف عنها انها خصبة كثيرة البساتين ولها عيون مياه غزيرة. ينظر: ابو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن محمد بن عمر (ت732هـ/1331م)، تقويم البلدان، تحقيق: رينود ومالك كوكين ديسلان، دار الطباعة السلطانية، (باريس: 1850م)، ص247؛ شيخ الربوة، شمس الدين أبي عبد الله محمد (ت727هـ/1327م)، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، (ليبزخ: 1923م)، ص213؛ البغدادي، مرصد، 2/818.

(55) **ابن خطيب بيت الأبار:** ضياء الدين يوسف بن أبي بكر محمد بن خطيب بيت الأبار الدمشقي ولد عام (689هـ/1290م) بدمشق ونشأ فيها وتولى ادارة الديوان في عهد الامير تنكز، انتقل من الشام الى الديار المصرية بطلب السلطان عام (727هـ/1326م) ، وباشر الوظائف وأصلح فسادها ، فتولى نظر بالصدقات والأيتام، فاشتهر وساد في القاهرة ، وأحبه المصريون لمكارمه ومرّوته وحلمه، ثم ولاه السلطان الملك الناصر محمد مطابخ السكر وادارة اليبمارستان المنصوري، فسلك فيه أحسن السلوك، ثم تولى أيام حسبة القاهرة ومصر، وفي ايام السلطان الصالح إسماعيل، طلب الإغفاء، فأغفاه، ثم ولاه الجوالي مع حسبة القاهرة واليبمارستان، ثم إنه وقع بينه وبين الأمير بدر الدين جنكلي، فعزل من الجميع في أواخر دولة الصالح ولزم بيته وتوفي في ذي الحجة عام (761هـ/1359م). ينظر: الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764هـ/1362م)، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، (بيروت : 2000م)، 69/29، 70؛ أعيان العصر وأعوان النصر، تحقيق: علي أبو ريذة وآخرين، ط1، (دار الفكر المعاصر، دار الفكر)، (بيروت/دمشق : 1998م)، 5/612-614.

(56) المقرزي، السلوك، 3/199، 200.

(57) **برقوق:** هو السلطان الظاهر أبو سعيد برقوق بن أنص، جلبه فخر الدين عثمان من بلاد الروم بعد أن كان قد بيع من بلاد الجركس، وقدم به إلى القاهرة ، خدم عدة امراء مماليك ثم قدمه الملك الأشرف شعبان وجعله من مماليكه فخدم ولدي

كما برز دور المحتسب في التصدي لظاهرة احتكار المحاصيل، التي كان يلجأ إليها بعض التجار وأعيان الدولة في أوقات الأزمات الاقتصادية، لتحقيق أرباح مضاعفة على حساب عامة الناس؛ ففي سنة (853هـ/1449م)، أمر المحتسب سودون السوداني<sup>(59)</sup> بإخراج نصف ما لديه من الغلال المخزونة في الشونة، نظراً لندرتها في منطقة الساحل، إلا أنه رفض الامتثال، فرفع المحتسب أمره إلى السلطان جقمق، الذي أصدر قراراً بمعاقبته، في إجراء يعكس حرص السلطة على دعم جهود المحتسب في حماية الأسواق ومنع الاحتكار<sup>(60)</sup>.

كما اضطلع المحتسب، بتوجيه من السلطان المملوكي، بمهمة تسعير الغلال والدقيق والخبز وسائر السلع الأساسية، وذلك بهدف الحيلولة دون ارتفاع أسعارها والإضرار بمعايش الناس، إذ تشير المصادر إلى أنه في سنة (859هـ/1455م) شهدت أسعار معظم المواد الغذائية انخفاضاً ملحوظاً نتيجة سياسة التسعير التي انتهجها المحتسب<sup>(61)</sup> الأمر الذي يعكس فاعلية هذه الإجراءات في ضبط الأسواق وتحقيق قدر من الاستقرار الاقتصادي.

وفي سياق آخر، وعندما شهدت الأسواق ارتفاعاً حاداً في أسعار القمح والذرة وغيرها من المحاصيل سنة (892هـ/1486م)، تدخلت السلطة بشكل مباشر، فأمر السلطان بفتح عدد من المخازن لبيع القمح بأسعار مخفضة للتخفيف عن عامة الناس، كما باشر المحتسب باتخاذ إجراءات صارمة بحق المخالفين، فضرب بعض التجار وأصحاب الأفران بسبب امتناعهم عن عرض الخبز وبيعه في الدكاكين<sup>(62)</sup> وهو ما يعكس الدور التنفيذي الذي اضطلع به المحتسب في تطبيق السياسات الاقتصادية وضبط الأسواق.

كما اضطلع المحتسب بمهمة مراقبة الأوزان والمكاييل، إذ كان من صلاحياته استدعاء مشايخ الحرف أو عرّفائها إلى ما يُعرف بـ(دار العيار)، وذلك لخم المكاييل والموازين والتأكد من سلامتها ودقتها<sup>(63)</sup> وكان من واجباته كذلك التحقق من استقامة الموازين، إذ يُعدّ الميزان صحيحاً إذا استوى جانباه واعتدلت كفتاه، وأن يكون ساعده مصنوعاً من الفولاذ، وأن تكون أوزانه من الحديد لا من الحجر، ضماناً للدقة ومنعاً للتلاعب<sup>(64)</sup>.

كما ينبغي أن تُدوّن على الصُنُج<sup>(65)</sup> أوزانها الحقيقية، وأن يكون ثقب علاقة الميزان في وسط العمود لتحقيق التوازن، فضلاً عن وجود أنواع مختلفة من أدوات الوزن؛ منها ما يُستخدم لوزن الذهب والحلي،

السلطان علي وحاجي وصار من الأمراء، وحكم بعد خلع السلطان حاجي آخر سلاطين المماليك البحرية وقد استمر حكمه حتى وفاته عام (801هـ/1398م) وسمي برقوق لجحوظ في عينيه. ينظر: العيني، بدر الدين محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد (ت 855هـ/1451م)، السلطان برقوق مؤسس دولة المماليك الجراكسة من خلال كتاب عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق: إيمان عمر شكري، مكتبة مدبولي، (القاهرة: 2002م)، ص 46-49، 76 وما بعدها. ينظر: ابن إياس، بدائع الزهور، 312/1؛ القرمانى، أحمد يوسف (ت 1019هـ/1610م)، أخبار الدول وأثار الأول في التاريخ، تحقيق: أحمد حطيط وفهمي سعد، ط1، عالم الكتب، (بيروت: 1992م)، 2/ 293؛ موير، السير ولیم، تاريخ دولة المماليك في مصر، ط1، ترجمة: محمود عابدين وسليم حسن، مكتبة مدبولي، (القاهرة: 1415هـ/1995م)، ص 121-124.

(58) ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي (ت 852هـ/1448م)، إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط2، دار الكتب العلمية، (بيروت: 1986م)، 507/1.

(59) سودون السوداني: أحد الأمراء الذين كان لهم دور تأمر في أيام السلطان المؤيد شيخ وفي أيام الأشرف برسباي أصبح من جملة حجاب القاهرة ثم نفي للقدس ثم عاد للقاهرة ثم نفي ثانية ثم أعيد للحجابه، وبقي فيها إلى ان مات عام (854هـ/1450م). ينظر: السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت 902 هـ /1496م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار مكتبة الحياة، (بيروت، د.ت)، 279/3.

(60) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 395/15.

(61) ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف (ت 874هـ/1169م)، حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، تحقيق ولیم بویر، (كاليفورنيا: 1931م)، 526/2.

(62) ابن إياس، بدائع الزهور، 237/3-238.

(63) المقرئزي، الخطط، 464/1.

(64) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 19.

(65) الصُنُج: شيء يتخذ من صُفر يضرب أحدها من الآخر، وهو أيضاً آلة ذو أوتار يضرب بها وهو معرب يختص به العجم وقد تكلمت به العرب، ينظر: ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711 هـ /1311م)، لسان العرب، دار صادر، ط7، (القاهرة: 2011م)، 311/2.

ومنها ما يُخصّص لتجارة الحبوب والأخشاب (66) ثم يتولى المحتسب مهمة التفطيش الدقيق على عبارات الصُّنَج والمكاييل والموازين، للتحقق من سلامتها وخلوها من الغش، وضمان مطابقتها للمعايير المعتمدة (67) وكان يحرص على إجراء هذا الفحص بصورة مفاجئة، تجنباً لتحايل بعض التجار، إذ لجأ بعضهم إلى أساليب خفية للتلاعب بالموازين، كأن تُنقع في بعض الأدهان ثم تُغرس فيها رؤوس إبر دقيقة، وتترك لتجف في الظل فتعود إلى حالتها الظاهرة دون أن يبدو عليها أثر التغيير، رغم ما أحدث فيها من خلل (68).

كان من أبرز واجبات المحتسب الإشراف على **المخابز وصناعة الخبز**، بوصفها من أهم الصناعات الغذائية الأساسية التي يعتمد عليها الناس في معاشهم اليومي، إذ شكّل الخبز عنصراً رئيساً في الغذاء العام للمجتمع، ولهذا أولى المحتسبون عناية خاصة بتوفيره في الأسواق بصورة مستمرة، نظراً لحاجة الناس إليه في كل يوم في مصر خلال ذلك العصر، وكانت المادة الأساسية في صناعة الخبز هي الحبوب، ولا سيما القمح، إلى جانب الشعير والذرة، غير أن القمح ظل المكوّن الرئيس في إنتاجه، حيث يُطحن بعد تنقيته من الشوائب والأتربة والمواد العالقة، ليستخدم في إعداد الخبز عند الحاجة إليه.

وقد خضعت هذه الصناعة لإشراف مباشر من المحتسب، بهدف منع الغش والتلاعب في عمليات طحن الغلال، بما يضمن حماية مصالح الأفراد وصون حقوقهم داخل المجتمع، إذ اشترط المحتسب على الطحّانين أن تُسَلَّم كمية القمح المراد طحنها من أصحابها وفق الوزن، على أن تُعاد إليهم بعد الطحن بالوزن نفسه دون أي نقص، منعاً للاستغلال أو الاختلاس، كما كان يشترط عليهم كتابة اسم صاحب القمح ومكانه ووزن الدقيق على قطعة من القماش أو لوح صغير حتى لا تختلط بغيرها، وكان المحتسب أو نائبه يقوم بمراقبة عملية الطحن التي تبدأ بالغربلة وتنظيف القمح من الطين والغبار قبل الطحن (69) كما كان المحتسب يزن الخبز لأنه معلوم الأوزان ومحدود الأسعار وكان بعض الفرانين يخرج الخبز من الأفران لكي يتقل وزنه (70).

وقد أشار الشيزري إلى أن المحتسب كان يقوم بتسجيل أسماء الخبازين والفرّانين ومواقع حوانيتهم في دفتر خاص به، وذلك بهدف ضبطهم ومتابعتهم بدقة ومعرفة نشاطهم على وجه التفصيل، كما كان يخصص لكل حانوت كمية محددة من الدقيق تُصرف يومياً، بما يضمن انتظام إنتاج الخبز واستقرار توافره في الأسواق، ومنع أي نقص قد يؤدي إلى اضطراب اقتصادي أو أزمة غذائية، وكان يُلزم أصحاب المخابز بالالتزام بهذه الحصص، ولا يُسمح لهم بالامتناع أو الإخلال بما تقرر لهم من كميات (71).

وقد تناولت كتب الحسبة جملةً من الممارسات والضوابط التي ينبغي على الخبازين الالتزام بها أثناء مزاوله هذه المهنة، إذ أشار الشيزري إلى ضرورة رفع سقوف حوانيت الخبازين وفتح أبوابها، مع توفير منفذ في سقف الفرن لتصريف الدخان والحرارة. كما ينبغي، بعد الانتهاء من تسخين الفرن، مسح بقطعة قماش نظيفة، ثم المبادرة إلى عملية الخبز دون تأخير (72).

كما شددت تلك الكتب على ضرورة الامتناع عن استخدام الأزبال أو المواد غير النظيفة في إشعال أفران الخبز، لما في ذلك من أذى وسوء في جودة الطعام (73) كذلك نُهي العجّان عن العجن باستخدام قدميه أو ركبتيه لما في ذلك من امتهان للغذاء، كما أُلزم بأن يكون مثلثاً أثناء العجن منعاً لتساقط اللعاب أو المخاط في العجين عند الكلام أو العطاس، وأن يربط جبينه بعصابة بيضاء لتجنب سقوط العرق، مع حلق شعر

(66) أبو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر، ص 166.

(67) المقرئ، الخطط، 464/1.

(68) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 19-20.

(69) ابن بسام، محمد بن أحمد التنسي (ت أواخر القرن السادس الهجري)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق محمد

حسام السامرائي، (بغداد: 1968م)، ص 59؛ ابن الأخوة، معالم القرية، ص 89-90.

(70) أبو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر، ص 168.

(71) نهاية الرتبة، ص 21-24؛ وينظر: ابن الأخوة، معالم القرية، ص 91-92.

(72) نهاية الرتبة، ص 21-22؛ وينظر: ابن بسام، نهاية الرتبة، ص 22-24.

(73) ابن بسام، نهاية الرتبة، ص 61.

الذراعين بشكل دوري، وتوفير من يبعد الذباب عن العجين أثناء العمل<sup>(74)</sup> وبعد الانتهاء من العجن، يُغطى العجين حتى يختمر، ثم يُقطع ويُشكّل على هيئة أرغفة، وتوضع على ألواح خشبية تُعرف بالدفوف أو الأطباق. ومع ذلك، فقد أشارت المصادر إلى وجود بعض صور الغش، مثل استخدام دقيق الجلبان أو الحمص أو الأرز أو الفول لزيادة وزن الرغيف، وهو ما عدّ من صور التدليس، إضافة إلى خلط دقيق الشعير أحياناً بالدقيق الجيد وإخفائه داخل العجين لتحسين الشكل الظاهري للخبز مع الإخلال بجودته كانت<sup>(75)</sup>

كما كان المحتسب يباشر رقابته على الجزارين والقصابين، إذ استحبّت كتب الحسبة أن يكون من يتولى الذبح مسلماً بالغاً عاقلاً، مع التزامه بذكر اسم الله تعالى عند الذبح، كما منعهم من ممارسة الذبح أمام أبواب الدكاكين، خشية تلويث الطرق العامة بالدماء وما يترتب على ذلك من أذى وضرر للناس، ومن تنظيماته كذلك أن يأمرهم بتمييز لحوم الماعز عن لحوم الضأن وعدم خلطها، بل كانوا يُلزمون أحياناً بتمييز لحوم الماعز بعلامات ظاهرة كتعطيرها بالزعفران، مع تعليق أذيالها عليها حتى نهاية البيع، تحقيقاً للوضوح ومنعاً للغش<sup>(76)</sup> وكان اللحم يُباع وفق أسعار محددة ومعلنة تُكتب على أوراق ظاهرة للناس، بما يضمن الشفافية في التعاملات، وفي حال الشك في تلاعب أحد الباعة في الوزن أو الكيل، كان المحتسب يلجأ إلى أسلوب المراقبة غير المباشرة، فيُرسل صبيّاً صغيراً للشراء، ثم يقوم بفحص الكمية المشتراة، فإذا تبين وجود نقص في الوزن رُصدت معاملته ومُتابعتة بدقة، فإن ثبتت عليه المخالفة بعد ذلك وأصرّ على الغش، أُبعد عن السوق، وقد يصل الأمر إلى نفيه خارج البلاد في بعض الحالات، في إطار التشديد على منع التلاعب وحماية حقوق المستهلكين<sup>(77)</sup>.

كما كان من واجبات المحتسب إصدار التعليمات الخاصة بنظافة الرؤوس والأكارع، إذ كان يأمر الرواسين بضرورة تنظيف سمط الرؤوس والأكارع باستخدام الماء شديد الحرارة، مع العناية الجيدة بنتف الشعر والصوف منها بصورة دقيقة، ثم غسلها بالماء البارد غير المستخدم في السمط، لضمان سلامتها ونظافتها، كما شدد على منع خلط رؤوس الماعز برؤوس الضأن عند البيع، وألزمهم بتمييزها بوضوح، بحيث تُوضع كوارع الماعز في أفواه رؤوسها لتمييزها عن رؤوس الضأن، بما يحقق وضوح العرض ويمنع التدليس أو الغش في البيع<sup>(78)</sup>.

أما فيما يتعلق بالشوائب، فقد أوكل إليهم المحتسب ضوابط دقيقة لضمان جودة اللحوم وعدم التلاعب بها، إذ كان يُلزمهم بوزن اللحم قبل وضعه في التنور، وتدوين وزنه في دفتر خاص، ثم إعادة وزنه بعد إخرجه من التنور للتحقق من مقدار النقص الناتج عن الشواء، فإذا تبين أن اللحم قد نقص منه نحو الثلث عدّ ذلك دليلاً على نضجه واكتماله، أما إذا كان النقص أقل من ذلك فإنه يُعاد إلى التنور مرة أخرى باعتباره غير ناضج بالشكل المطلوب، وذلك في إطار الحرص على جودة الطعام وصحة المستهلكين ومنع أي تلاعب في الوزن أو درجة النضج<sup>(79)</sup>.

كما امتدت رقابة المحتسب لتشمل باعة الطيور، إذ كان يحاسبهم عند ثبوت الغش أو التلاعب، ففي سنة (742هـ/1341م) تمكن محتسب القاهرة من ضبط أحد تجار الطيور المعروفين بـ(البواردية)، وقد وُجدت لديه كميات من الطيور الفاسدة والمريضة تنبعت منها روائح كريهة، وكان يعمد إلى بيعها للناس، فقام المحتسب بمنعه وتأديبه والتشهير به ردعاً له ولغيره<sup>(80)</sup>

(74) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 22-23؛ ابن بسام، نهاية الرتبة، ص 21-22.

(75) ابن بسام، نهاية الرتبة، ص 21-24؛ ابن الأخوة، معالم القربة، ص 91.

(76) ابن الأخوة، معالم القربة، ص 161.

(77) ابو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر، ص 169.

(78) ابن الأخوة، معالم القربة، ص 105-106.

(79) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 30.

(80) المقرئ، الخطط، 97/2.

كذلك كان المحتسب يراقب عمل السّمانين<sup>(81)</sup> فيمنعهم من رش الماء على التمر والزبيب بقصد زيادة الوزن، كما كان يتفقد مكابيلهم وموازينهم بدقة، شأنهم في ذلك شأن الشرايين<sup>(82)</sup> لضمان نزاهة المعاملات التجارية<sup>(83)</sup>.

أما الباعة المتجولون، فقد خضعوا هم أيضاً لرقابة المحتسب، ولاسيما في ما يتعلق ببيع المأكولات التي قد تكون ضارة بالصحة، إذ كان يتدخل لمعاينة كل من تثبت مخالفته، حفاظاً على سلامة المجتمع وصحته العامة<sup>(84)</sup>.

كما شملت رقابة المحتسب الخياطين في الأسواق، إذ كان يوجههم إلى الالتزام بجودة التفصيل وإحكام العمل، من خلال حسن فتح الجيب، واعتدال الكمين والأطراف، واستواء الذيل، بما يضمن إخراج الثوب بصورة متقنة تليق بصاحبه، كما كان يُلزم الخياط بعدم الشروع في تفصيل أي ثوب ذي قيمة إلا بعد تقديره أولاً، ثم قصّه على هذا الأساس، منعاً للهدر أو الخطأ في العمل، كذلك كان المحتسب يُحلف الخياطين على الأمانة، ومنعهم من أخذ بطاقة (مقاس) شخص واستعمالها لآخر<sup>(85)</sup> لما في ذلك من إخلال بحقوق الناس، وإذا كان الثوب من الأقمشة النفيسة كالحرير والديباج، فإنه يُسَلَّم إلى الخياط بالوزن، على أن يُعاد بعد الانتهاء من خياطته بالوزن نفسه، ضماناً لعدم التلاعب أو الانتقاص من القماش<sup>(86)</sup> كما امتدت رقابة المحتسب لتشمل الحاكة<sup>(87)</sup> إذ كان يشرف على أعمالهم من خلال إلزامهم باستلام غزل الناس بالوزن، وإعادته بعد نسجه بالوزن نفسه، ضماناً لعدم التلاعب أو النقص، وفي حال ادّعى صاحب الغزل أن الحائك قد غيّر في مادته أو خالف الأمانة، كان المحتسب يعرض القضية على عريف الصنعة للنظر فيها ومحاسبة المخالف وفق الأصول المتبعة<sup>(88)</sup>.

كما كان المحتسب يوجه الحاكة إلى إتقان عملهم وتحسين جودة الأنسجة، إذ لوحظ أن بعضهم قد يلجأ إلى الغش، فينسج ظاهر الثوب من غزل جيد، بينما يُتَمَّ بقية النسيج من غزل خشن أو رديء، وهو ما كان المحتسب يتصدى له ويمنعه حفاظاً على حقوق المتعاملين<sup>(89)</sup>.

كما بسط المحتسب رقابته على القطنين<sup>(90)</sup> فمنعهم من خلط القطن الجيد بالقديم أو الرديء، وكذلك من خلط القطن الأحمر بالأبيض، لما في ذلك من غش وتدليس، وألزمهم بندف القطن مراراً لتنقيته من الشوائب كالحب المكسور والقشرة السوداء، مع التأكيد على عدم تبليبه بعد الندف بقصد زيادة وزنه<sup>(91)</sup> ومنع وضعه في الأماكن الرطبة التي قد تؤثر في جودته<sup>(92)</sup>.

أما الكتّان، فقد فرض عليهم المحتسب الالتزام بتمييز الجيد من الرديء وعدم خلطهما، كما منعهم من خلط الكتان النابلسي بالمصري، حفاظاً على جودة المنتج ووضوح مصدره، كذلك شدد على منع خلط القنداس بالكتان الناعم بعد تمشيطة، لما في ذلك من تضليل للمشتري وإفساد لقيمة المنتج<sup>(93)</sup>.

(81) السمانون: ومفردها سمان: وهم بائعو السمن، حيث كان السمان في مصر في العصور الوسطى كالزيت في العصور الحديثة، كان يتجر في كثير من حاجات البيوت، فضلاً عن السمن وغيره من المأكولات السائلة. ينظر: الشيزري، نهاية الرتبة، ص58.

(82) الشرايين: جمع شرابي ويقصد به صانع الأشرطة، وهي الأدوية السائلة على اختلافها ويقابل الشرابي في المصطلح الحاضر لفظ صيدلي. ينظر: الشيزري، نهاية الرتبة، ص56.

(83) الشيزري، نهاية الرتبة، ص56-58؛ ابن الأخوة، معالم القربة، ص129-130.

(84) كحالة، عمر رضا، دراسات اجتماعية في العصور الإسلامية، المطبعة التعاونية، (دمشق: 1973)، ص135.

(85) ابن الأخوة، معالم القربة، ص137-138.

(86) الشيزري، نهاية الرتبة، ص67؛ ابن الأخوة، معالم، ص137-138.

(87) الحاكة: مفردها حائك، وهو الذي ينسج الغزل قماشاً. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، 4/158.

(88) الشيزري، نهاية الرتبة، ص65؛ ابن الأخوة، معالم القربة، ص136-137.

(89) ابن الأخوة، معالم القربة، ص136.

(90) القطنون: القطن وهو الذي يقوم بندف القطن، ويقابله في العصر الحديث المنجد. الشيزري، نهاية الرتبة، ص69.

(91) الشيزري، نهاية الرتبة، ص69؛ ابن الأخوة، معالم القربة، ص142.

(92) ابن الأخوة، معالم القربة، ص225.

(93) الشيزري، نهاية الرتبة، ص70.

كما كان من واجب المحتسب ألا يسمح للبرازين بمزاولة عملهم إلا بعد التأكد من إمامهم بأحكام البيع و عقود المعاملات، ومعرفة ما يحل لهم منها وما يحرم عليهم، ضماناً لسلامة التعاملات التجارية وانضباطها وفق الضوابط الشرعية، وعلى المحتسب أن لا يسمح للبرازين بمزاولة عملهم إلا من كان عارفاً بأحكام البيع و عقود المعاملات وما يحل له منها وما يحرم عليه، وكان المحتسب يُلزمهم بالصدق في الإخبار عن أثمان الشراء ومقدار رأس المال، ولا سيما في بيوع المربحة، مع التأكيد على ضرورة حسن معاملتهم للمشتريين، بما يحقق العدالة ويمنع الغش أو الاستغلال في الأسواق<sup>(94)</sup>.

كما كان المحتسب يتولى مراقبة أسعار الثياب والأقمشة، ويعمل على منع البيع بالأسعار المرتفعة في الأسواق، حفاظاً على استقرار المعاملات وحمايةً للمستهلكين ففي سنة (859هـ/1454م) ارتفعت أسعار الأثواب البعلبكية والزموط<sup>(95)</sup> مما دفع المحتسب إلى التدخل لإيجاد حل يرضي مختلف الأطراف، فتم التوصل إلى اتفاق يقضي بتعهد التجار بعدم شراء هذه الأثواب بالأجل، وإنما بالحاضر، للحد من المضاربات التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار<sup>(96)</sup>.

كما خضع الصيادلة لضوابط صارمة وضعتها الدولة، تمثلت في إخضاعهم للتفتيش والمراقبة<sup>(97)</sup> كغيرهم من أصحاب المهن، إذ حرص المحتسب على ضمان سلامة ممارساتهم ومنع المتطفلين على مهنة الطب من مزاولتها بغير علم، فكان يمنع من مباشر العلاج بالتخمين أو يزاول معالجة الأمراض والعيون دون دراية، كما يتصدى لبيع الأدوية المغشوشة أو المجهولة، ويمنع المتلبسين بالنتجيم والشعوذة والكهانة، ويشدد عليهم بالعقوبة<sup>(98)</sup>.

وكان المحتسب يأخذ العهود على الأطباء، ويلزمهم بالأيمان على عدم إعطاء أدوية ضارة أو تركيب سموم<sup>(99)</sup> مع تويعيتهم وتخويفهم من عواقب المخالفة، وقد عُرف عن بعض الصيادلة ارتكابهم أنواعاً من الغش، مثل خلط الأفيون المصري بمواد أخرى كأوراق تشبه الخشخاش أو عصارة الخس البري أو الصمغ<sup>(100)</sup> ولذلك كان المحتسب يقوم بتفتيش محالهم ومراجعة العقاقير التي يبيعونها، ولا يسمح لهم بمزاولة العمل إلا بعد التحقق من إجازاتهم العلمية الممنوحة لهم<sup>(101)</sup> كما كان يحذرهم من بيع العقاقير الفاتلة التي قد يُساء استخدامها في اذية الناس<sup>(102)</sup> ويلزمهم بمراعاة حال المرضى، بحيث يُعطى كل مريض ما يناسب حالته، مع مراعاة الفقراء وتخفيف الكلفة عنهم<sup>(103)</sup>.

أما البيطرة، فقد شملتهم أيضاً رقابة المحتسب، إذ كان ينظر في أحوالهم ويتأكد من خبرتهم بأمراض الدواب، ليُرَجع إليهم الناس عند النزاع في عيوبها، كما كان يشترط إمامهم بكتب البيطرة ومعرفة العلمية الكافية بمزاولة هذه المهنة<sup>(104)</sup>.

(94) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 62.

(95) الزموط: مفرد هـ ز م ط: وهو عبارة عن قماش يستخدم كغطاء للرأس وهو قلنسوة حمراء تلبس فوق الرأس. ينظر: ماير، ل. ا، الملابس المملوكية، ترجمة: صالح الشيتي، مراجعة وتقديم: عبد الرحمن فهمي محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (القاهرة، 1952)، ص 58-59.

(96) ابن تغري بردي، حوادث الدهور، 2/525-526.

(97) ول ديورانت، وويليام جيمس، قصة الحضارة، تقديم: محيي الدين صابر، ترجمة: زكي نجيب محمود وآخرين، (دار الجيل/بيروت- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم/تونس: 1408هـ/1988م)، 13/190.

(98) الأصبهاني، عماد الدين محمد بن محمد صفي الدين (ت597هـ/1201م)، البرق الشامي، تحقيق: د. فالح حسين، ط 1، مؤسسة عبد الحميد شومان، (الأردن: 1987)، 5/138، 137.

(99) ابن الأخوة، نهاية القرية، ص 167؛ عيسى بك، تاريخ البيمارستات، ص 52.

(100) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 42.

(6) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 98.

(102) ابن الأزرقي، محمد بن علي بن محمد الأصبحي الغرناطي (ت896هـ/1490م)، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق: د. علي سامي النشار، ط 1، وزارة الإعلام (العراق: د. ت)، 1/490.

(103) ابن الحاج، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري (ت737هـ/1336م)، المدخل، دار الفكر، (بيروت: 1401هـ/1981م)، 4/135.

(104) ابن الأخوة، معالم القرية، ص 234.

أما العطور، فقد كان من واجب المحتسب الإلمام بأساليب الغش التي قد يلجأ إليها العطارون، حتى يتمكن من كشفها ومنعها، فقد ذكر أن بعضهم كان يصنع مادة تشبه العنبر من زبد البحر والشمع الأسود والشمع الأبيض والسندروس والعود والسنبُل، بينما يعمد آخرون إلى خلط المسك والشمع والعنبر بمواد أخرى بقصد الغش، كما لجأ بعضهم إلى غش الزعفران، إذ كانوا يصبغون مواد كالشعر أو أجزاء من لحوم الدجاج والبقر بعد سلقها، ثم تجفيفها وخطها مع الزعفران لزيادة كميته وإيهام المشتريين بوجوده، وللكشف عن هذا النوع من الغش، كان المحتسب يعتمد وسائل عملية، منها أخذ عينة من الزعفران ونقعها في الخل، فإذا تفلصت دل ذلك على غشها بمواد لحمية، مما يثبت التلاعب ويستوجب العقوبة (105).

أما الحسبة على الصاغة، فقد خضعوا لضوابط دقيقة لضمان نزاهة التعامل ومنع الغش، إذ كان يلزمهم المحتسب بعدم بيع أواني الذهب والفضة والحلي المصوغة بجنسها نفسه، تقديراً للوقوع في المخالفات الشرعية في المعاملات، كما كان يشترط عليهم، عند الشروع في صياغة الحلي، أن تتم عملية السبك بحضور صاحبها بعد التحقق من وزنها، على أن يُعاد وزنها مرة أخرى بعد الانتهاء من العمل، ضماناً لعدم التلاعب أو الانتقاص من المعدن، ولذلك كان لزاماً على المحتسب أن يكون على دراية تامة بالحيل التي قد يلجأ إليها الصاغة، نظراً لكثرة طرق الغش في هذه الحرفة وخفائها، مما يتطلب يقظة ومتابعة مستمرة للكشف عنها ومنعها (106).

كما شملت رقابة المحتسب الحدادين في أسواقهم الخاصة، إذ كان يمنعهم من صناعة السكاكين والمقارض والمخاصف (107) من الحديد اللين وبيعها على أنها من الفولاذ، لما في ذلك من غش وخداع للمشتريين، كذلك ألزمهم بعدم خلط المسامير القديمة المعاد طرقها بالمسامير الجديدة، لما يترتب على ذلك من تضليل في الجودة وإضرار بالمستهلك، مؤكداً ضرورة التمييز بين الجيد والرديء حفاظاً على الأمانة في التعامل (108).

أما صنّاع الأحذية، فقد خضعوا كذلك لرقابة المحتسب، إذ كان يمنع الأساكفة من حشو الخرق البالية داخل أجزاء الحذاء المختلفة لما في ذلك من غش يضعف جودة المصنوع، كما كان يلزمهم بإحكام الخيوط عند الخياطة وعدم إطالتها أكثر من الحد المطلوب، مع توجيههم إلى مراعاة أصول الصنعة وإتقانها، والتنبيه إلى سائر التفاصيل المرتبطة بصناعة الأحذية، بما يضمن جودة المنتج وحماية حقوق المستهلكين (109).

أما الحسبة على تجار العبيد والدواب، فقد خضعت لضوابط دقيقة تضمن الأمانة في التعامل وصون حقوق الناس، إذ اشترط أن يكون النخّاس موثقاً به، أميناً وعادلاً، معروفاً بالعفة وصيانة الذمة، نظراً لكونه يتعامل مع جوارح الناس وغلماهم وما يترتب على ذلك من مسؤولية شرعية وأخلاقية، كما كان يُلزم النخّاس بعدم بيع أي جارية أو عبد إلا بعد التحقق من هوية البائع وتوثيقها في دفتر خاص، بما يضمن ضبط عمليات البيع ومنع التلاعب أو التزوير في هذا النوع من المعاملات (110).

كما دخل ضمن اختصاصات المحتسب في العصر المملوكي جباية الضرائب، وهي ضرائب كانت تُقرض شهرياً وتُجبي عن طريق المحتسب، إذ شملت مختلف الأسواق وفروعها، وطالت عدداً من التجار وأصحاب الحرف والصناعات، كالخبازين والطحّانين والحمالين، فضلاً عن أرباب المعايش وسكان الأوقاف (111) وقد اتسمت هذه الضريبة بعدم الثبات، فكانت تُقرض في بعض الفترات وتُلغى في فترات أخرى، كما أن جبايتها كانت تؤثر في حركة الأسواق، إذ كان المحتسب في بعض الأحيان يخفف من رقابته عند تحصيلها، فيستغل التجار ذلك برفع أسعار السلع بحجة تعويض ما يدفعونه من هذه الضريبة، وقد بلغت هذه الضريبة في عهد السلطان قايتباي نحو ألف دينار شهرياً، الأمر الذي أثار تضرر التجار،

(105) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 50-52.

(106) ابن الأخوة، معالم القرية، ص 144-145. الشيزري، نهاية الرتبة، ص 117.

(107) **المخصف**: هو المخرز الذي تخصف أي تتقب به النعال من الجلد وغيرها من الأشياء السميكة. الشيزري، نهاية الرتبة، ص 79.

(108) ابن الأخوة، معالم القرية، ص 148.

(109) الشيزري، نهاية الرتبة، ص 73.

(110) ابن الأخوة، معالم القرية، ص 152.

(111) ابن إياس، بدائع الزهور، 5/ 18-19؛ أبو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر، ص 183.

فاستجاب السلطان لشكاوهم وأمر بإلغائها<sup>(112)</sup> وإلى جانب ذلك، كان المحتسب يتولى أيضاً الإشراف على تحصيل الزكاة من التجار وأصحاب الأموال، مع العناية بفقراء الفقهاء المتعفين، في إطار دوره الاجتماعي والاقتصادي في تحقيق التوازن داخل المجتمع<sup>(113)</sup>

#### الخاتمة

- ❖ يتضح من خلال هذه الدراسة أن نظام الحسبة شكّل أحد أهم الركائز التنظيمية في الدولة الإسلامية، ولا سيما في العصر المملوكي، إذ أسهم بدور فاعل في ضبط الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق قدر كبير من التوازن بين مصالح الدولة والرفعية.
- ❖ فقد لم تقتصر وظيفة المحتسب على مجرد الرقابة الشكلية على الأسواق، بل تجاوزت ذلك لتشمل الإشراف الدقيق على مختلف الأنشطة الاقتصادية والحرفية، بما يضمن سلامة المعاملات، وجودة السلع، ومنع الغش والتدليس بمختلف صورته.
- ❖ أظهرت الدراسة أن المحتسب كان يتمتع بصلاحيات واسعة مكنته من التدخل المباشر في تنظيم الأسواق، وتحديد الأسعار عند الحاجة، ومراقبة المكاييل والموازنين، فضلاً عن إشرافه على أصحاب الحرف والمهن المختلفة، من خبازين وجزارين وصيدالة وخباطين وغيرهم، وهو ما يعكس طبيعة الدور الرقابي الشامل الذي اضطلعت به الحسبة في ذلك العصر.
- ❖ كشفت الدراسة أيضاً عن أن نجاح نظام الحسبة كان مرتبطاً بمدى كفاءة المحتسب نفسه، ومدى دعم السلطة السياسية له، إذ إن قوة المحتسب في فرض قراراته وتنفيذها كانت تتعزز بوجود سلطة مركزية قوية تسانده، في حين أن ضعف الرقابة أو سوء الإدارة كان يؤدي إلى اضطراب الأسواق وارتفاع الأسعار وتدمير العامة.
- ❖ تبين أن الحسبة لم تكن مجرد جهاز إداري، بل كانت مؤسسة ذات بعد ديني وأخلاقي، تستند إلى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتسعى إلى حماية المجتمع من الفساد الاقتصادي والانحراف السلوكي، بما يسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية وصيانة الحقوق العامة.
- ❖ يمنع المحتسب الاحتكار لما يحتاج إليه الناس، فإن المحتكر الذي يعتمد على شراء ما يحتاج إليه الناس من الطعام، فيحبسه عنهم، ويريد إغلاءه عليهم هو ظالم لعموم الناس، ولهذا كان على المحتسب أن يكره المحتكرين على بيع ما عندهم بقيمة المثل، عند ضرورة الناس إليه.
- ❖ يمكن القول إن نظام الحسبة يمثل نموذجاً متقدماً للرقابة الاقتصادية والإدارية في الحضارة الإسلامية، إذ جمع بين البعد التشريعي والتنفيذي، وأسهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، مما يجعله جديراً بمزيد من الدراسات المقارنة لاستلهاام جوانب الإفادة منه في تنظيم الأسواق المعاصرة.

#### المصادر والمراجع

##### أولاً- المصادر:

##### القران الكريم

- ١- ابن الأخوة، محمد بن محمد بن احمد القرشي(ت729هـ-1328م)، معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق محمد محمود شعبان وصديق احمد عيسى المطيعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب،(القاهرة:1976م).
- ٢- ابن الأزرق ، محمد بن علي بن محمد الغرناطي(ت896هـ/1490م)، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق: د. علي سامي النشار، ط1، وزارة الإعلام (العراق: د.ت).
- ٣- الأصبهاني ، عماد الدين محمد بن محمد صفي الدين(ت597هـ/1201م)، البرق الشامي، تحقيق: د. فالح حسين، ط1، مؤسسة عبد الحميد شومان،(الأردن:1987).
- ٤- ابن إياس، محمد بن أحمد(ت930هـ/1524م)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق : محمد مصطفى، دار إحياء الكتب، (القاهرة: 1972).

(112) ابن إياس، بدائع الزهور، 5/ 18-19؛ ابو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر، ص 184.  
(113) المقرئزي: السلوك، 2/ 564، 574.

- ٥- ابن بسام، محمد بن احمد التنسي (ت أواخر القرن السادس الهجري)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق محمد حسام السامرائي، (بغداد: 1968م).
- ٦- البغدادي، صفي الدين عبد المؤمن بن عبدالحق (ت 1338/هـ 739م)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، (بيروت: 1992م).
- ❖ ابن تغري بردي، أبو المحاسن جمال الدين يوسف (ت 874/هـ 1169م)
- ٧- المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق احمد يوسف نجاشي، مطبعة دار الكتب المصرية، (القاهرة: 1956م).
- ٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ط1، مطبعة دار الكتب المصري، (القاهرة: 1932م).
- ٩- حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، تحقيق وليم بوير، (كاليفورنيا: 1931م).
- ١٠- الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني (ت 868/هـ 255م)، البيان والتبيين، دار ومكتبة الهلال، (بيروت: 1423هـ).
- ١١- ابن الحاج، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري (ت 1336/هـ 737م)، المدخل، دار الفكر، (بيروت: 1401هـ/ 1981م).
- ❖ ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي (ت 852/هـ 1448م)
- ١٢- إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط2، دار الكتب العلمية، (بيروت: 1986م).
- ١٣- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، ط2، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، (الهند: 1972م).
- ١٤- الزبيدي، محيي الدين بن أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني (ت 1205/هـ 1790م)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار صادر، (بيروت: 1966م).
- ❖ السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت 902 هـ / 1496م)
- ١٥- التبر المسبوك في ذيل السلوك، مكتبة الكليات الأزهرية، (القاهرة، د. ت).
- ١٦- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار مكتبة الحياة، (بيروت، د. ت).
- ١٧- شيخ الربوة، شمس الدين أبي عبد الله محمد (ت 727/هـ 1327م)، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، (ليبزخ: 1923م).
- ١٨- الشيزري، عبد الرحمن بن نصر (ت 589 هـ / 1193م)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، نشره: الباز العريني، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة: 1946).
- ❖ الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764/هـ 1362م)
- ١٩- أعيان العصر وأعوان النصر، تحقيق: علي أبو ريذة وآخرين، ط1، (دار الفكر المعاصر، دار الفكر)، (بيروت/دمشق: 1998م).
- ٢٠- الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، (بيروت: 2000م).
- ٢١- الصيرفي، علي بن داؤد الجواهري (ت 900/هـ 1494م)، نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان، تحقيق: حسن حبشي، مطبعة دار الكتب، (د. م، 1970).
- ٢٢- العيني، بدر الدين محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد (ت 855/هـ 1451م)، السلطان برقوق مؤسس دولة المماليك الجراكسة من خلال كتاب عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق: إيمان عمر شكري، مكتبة مدبولي، (القاهرة: 2002م).
- ٢٣- أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن محمد بن عمر (ت 732/هـ 1331م)، تقويم البلدان، تحقيق: رينود ومالك كوكين ديسلان، دار الطباعة السلطانية، (باريس: 1850م).
- ٢٤- الفراهيدي، الخليل بن احمد بن عمرو (ت 170/هـ 787م)، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال، (د. م، د. ت).
- ٢٥- القرماني، أحمد يوسف (ت 1019/هـ 1610م)، أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ، تحقيق: أحمد حطيظ وفهمي سعد، ط1، عالم الكتب، (بيروت: 1992م).

- ٢٦- القلقشندي، أحمد بن علي (ت821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الأنشا، تعليق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت:1987).
- ٢٧- القنوجي، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي (ت1307هـ/1890م)، أبجد العلوم، دار ابن حزم، ط1، (بيروت:2002).
- ٢٨- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ/1372م)، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تحقيق: عبد المعطي قلنجي، ط1، دار الوفاء، (مصر:1991).
- ❖ المقرزي، أحمد بن علي (ت845هـ/1441م)
- ٢٩- السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: سعيد عبد الفتاح عاشور، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة،1957).
- ٣٠- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (الخطط المقرزية)، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، د. ت).
- ٣١- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (ت711هـ/1311م)، لسان العرب، دار صادر، ط7، (القاهرة:2011م).
- ٣٢- الوشاء، محمد بن أحمد بن إسحاق، (ت936هـ/325م)، الظرف والظرفاء، تحقيق: فهمي سعد، ط1، عالم الكتب، (بيروت:1985).
- ثانياً- المراجع:**
- ٣٣- الألوسي، سالم، الخدمات البلدية في الحضارة العربية، مطبعة العمال المركزية، (بغداد:1988).
- ٣٤- الحجى، حياة ناصر، السلطان الناصر محمد بن قلاوون ونظام الوقف في عهده، مكتبة الفلاح، ط1، (الكويت:1983م).
- ٣٥- دهمان، محمد أحمد، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، دار الفكر، ط، (دمشق:1990).
- ٣٦- الديوه جي، سعيد، التربية والتعليم في الإسلام، مطبعة جامعة الموصل، (الموصل:1982).
- ٣٧- رشدي، صبيحة، الملابس العربية وتطورها في العهود الإسلامية، مطبعة علاء، (بغداد:1981).
- ٣٨- ابو زيد، سهام مصطفى، الحسبة في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى نهاية العصر المملوكي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (مصر:1986).
- ٣٩- الشذر، طيبة صالح، ألفاظ الحضارة العباسية في مؤلفات الجاحظ، دار قباء للطباعة والنشر، (القاهرة:1998).
- ٤٠- عبد الدائم، عبد الله، التربية عبر التاريخ من العصور القديمة من أوائل القرن العشرين، دار العلم للملايين، (بيروت:1994).
- ٤١- عطا الله، محمود علي، نيابة غزة في العهد المملوكي، ط1، منشورات دار الآفاق الجديدة، (بيروت:1986م).
- ٤٢- عوف، أحمد، أحوال مصر من عصر لعصر، العربي للنشر والتوزيع، (القاهرة، د. ت).
- ٤٣- عيسى بك، احمد، تاريخ البيمارستانات في الإسلام، دار الرائد، ط2، (بيروت:1981).
- ٤٤- الكبيسي، حمدان عبد المجيد، الهيكل التنظيمي لجهاز الحسبة العربية بين المهام والتطبيق، مركز احياء التراث العلمي العربي، مطبعة العمال المركزية، (بغداد:1988م).
- ٤٥- كحالة، عمر رضا، دراسات اجتماعية في العصور الإسلامية، المطبعة التعاونية، (دمشق:1973).
- ٤٦- الكروي، إبراهيم سلمان وآخرون، المرجع في الحضارة العربية الإسلامية، ذات السلاسل، ط2، (الكويت،1987).
- ٤٧- ماجد، عبد المنعم، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، مكتبة الأنجلو المصرية، (القاهرة:1967).
- ثالثاً- كتب المترجمة:**
- ٤٨- ماير، ل. ا، الملابس المملوكية، ترجمة: صالح الشيتي، مراجعة وتقديم: عبد الرحمن فهمي محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (القاهرة،1952).



- ٤٩- موير , السير ولیم، تاریخ دولة الممالیک فی مصر , ط1 , ترجمة , محمود عابدين وسليم حسن , مكتبة مدبولي , (القاهرة : 1415هـ/1995م).
- ٥٠- ول ديورانت، ویلیام جیمس، قصة الحضارة، تقديم: محيي الدين صابر، ترجمة: زكي نجيب محمود وآخرين، (دار الجيل/ بيروت- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم/ تونس: 1408هـ/1988م).
- رابعاً- المجالات:
- ٥١- الحكيم, حسن عيسى، (الملابس ومدلولاتها الاجتماعية في كتاب المنتظم)، مجلة التراث الشعبي, دار الحرية للطباعة, (بغداد: 1986), العدد الثاني, السنة التاسعة عشر.